الخلاصة

تَعدُّ الاجراءات التحقيقية التي تتخذ خلال مرحلة التحقيق الابتدائي من اهم الإجراءات لمساسها بحرية الاشخاص . ولقد تناولنا في هذه الرسالة أهم القرارات الفرعية التي تتخذ خلال مرحلة التحقيق الابتدائي وقد بينا كذلك موقف التشريعات محل المقارنة في القانون الفرنسي والمصري ، فقد خصصنا الفصل الاول من هذه الرسالة لبيان ماهية القرارات الفرعية في التحقيق الابتدائي ، ومفهوم التحقيق الابتدائي والتعريف بالقرارات الفرعية ومدى تناولها بالنسبة للتشريعات محل المقارنة من عدمه . وتناولنا كذلك الطبيعة القانونية كونها قرارات غير فاصلة بالدعوى ، اي سابقة للمحاكمة وبيان أوجه الشبه والاختلاف بينها وبين القرارات الفاصلة المنهية للخصومة التي تصدر بعد انتهاء التحقيق. كذلك أوجه الشبه والاختلاف بينها وبين القرارات الادارية مع بيان خصائص تلك القرارات الفرعية ، كونها قرارات يجوز الرجوع عنها وتعديلها في مرحلة التحقيق الابتدائي. أما الفصل الثاني من هذه الرسالة فقد تضمن الاحكام العامة للقرارات الفرعية مع بيان الجهة المختصة بإصدار القرارات بصفة أصلية والمتمثلة بقاضي التحقيق والمحقق بالتشريع العراقي ، وبيان موقف التشريعات محل المقارنة من ذلك ، كذلك الجهة المختصة بالتحقيق بصفة استثنائية والتي تتجسد بكل من القاضي الذي يتواجد في مكان الجريمة وعضو الادعاء العام وكذلك اعضاء الضبط القضائي ، كما تناولنا في هذا الفصل المحكمة المختصة في النظر بالطعون لقرات قاضي التحقيق وهي محكمة الاستئناف بصفتها التمييزية ومحكمة الجنايات بصفتها التمييزية أيضاً ، وموقف المشرع العراقي منها كذلك طرق الطعن المتمثلة بطريق الطعن بالتمييز والطعن عن طريق التدخل التمييزي الذي سلكه المشرع العراقي بوصفه طريقاً استثنائياً لتقويم قرارات قاضي التحقيق بخلاف التشريعات محل المقارنة التي قصرت الطعن في اوامر التحقيق عن طريق الاستئناف بوصفه طريقاً عادياً كذلك الاشارة الى بعض التطبيقات القضائية ، وأنهينا الرسالة بأهم الاستنتاجات والمقترحات .